

ما حكم بيع العطور الكحولية واستعمالها؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل ما حكم بيع العطور الكحولية واستعمالها؟ وجزاكم الله خيرا الكحول خمر الكحول مسكر وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اسكر كثيره فقليله حرام الكحول مسكرة فاذا ثبت - [00:00:00](#) يقينا ان هذا الطيب فيه كحول انه لا يجوز بيعه وان كانت المسألة شائعة فقط يقال كذا ولم يثبت فالاصل الحل والله الحمد الاصل في الاطياب والعطورات الحل الا ما ثبت يقينا ان فيه - [00:00:23](#) دخولا هذا حرام نعم اثابكم الله رجل اتى زوجته في نهار رمضان فما هي كفارتك اذا اتى زوجته في نهار رمضان فهو قد فعل كبيرة من كبائر الذنوب عليه التوبة الى الله - [00:00:47](#) وعليه قضاء اليوم الذي افسده بالجماع وعليه وعلى زوجته كل منهما الكفارة وهي عتق رقبة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فاطعام ستين مسكينا مع التوبة الى الله عز وجل - [00:01:13](#)